mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم الكحل وقطرة العين والأذن للصائم #سامي_الصقير

سامي بن محمد الصقير

واعلم ان الكحل لم يثبت فيه حديث صحيح عن الرسول صلى الله عليه وسلم لا انه فعل ولا انه وامر به ولا انه نهى عنه. فكل الاحاديث الواردة في الكحل فيما يتعلق بفساد الصيام او عدمه. كلها - 00:00:00

ضعيفة لا تثبت والكحل نوعان. النوع الاول كحل قوي. له نفوذ بحيث ان الانسان اذا وظعه في احس بطعمه في حلقه. والنوع الثاني كحل بارد لا يشعر ولا يحس بطعمه في حلقه. وكلاهما - 00:00:20

لا يفطر الصائم فسواء كان الكحل قويا حارا يحس بطعمه في حلقه ام لا؟ وذلك لان الكحل ليس اكلا ولا شربا ولا في معنى الاكل والشرب. وثانيا ان العين ليست منفذا معتادا - 00:00:43

وليست العبرة بوجود الطعن في الحلق. ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله ان الانسان لو لطخ باطن قدمه بحنظل فوجد طعمه في حلقه فانه لا يفطر بذلك وعللوا ذلك بان القدم ليست منفذا معتقل - 00:01:06

وهكذا يقال في العين والاذن. وعلى هذا فيجوز للصائم ان يستعمل حال صيامه قط الاذن وقطرة العين ولو وجد طعمهما في حلقه لان العين والاذن ليست منفذا معتادا واما الانف فانه منفذ معتاد. وعلى هذا فلا يجوز للصائم ان يستعمل دواء عن طريق - 00:01:26

انفه سواء كان قطرة ام صعوطا ام غير ذلك. لان الانف منفذ معتاد. ولهذا بعض المرضى يتغذى لمدد طويلة عن طريق الانف. وقال النبي صلى الله عليه وسلم وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون - 00:01:56

وهذا يدل على ان الانف منفذ معتاد فما دخل عن طريق الانف فهو كالذي يدخل عن طريق ان كان باختيار من الانسان وارادة وقصد فانه يفسد الصيام وان كان بغير قصد منه فصيامه صحيح - 00:02:16

- 00:02:36